

خطوات التقدم

للحصول على موافقة للسماح بتصدير الفحم النباتي والمستندات المطلوبة (الدورة المستندية)

أولاً: في حالة التقدم لأول مرة بعد الحصول على الموافقة المبدئية من المحافظة المعنية :

- ١- يتم ملء البيانات الخاصة بطلب التقدم بإسم السيد الدكتور الرئيس التنفيذي لجهاز شئون، على أن يرفق بالطلب عدد (٢) نسخة من المستندات الآتية بداخل حافظة بلاستيكية :
 - صورة من الموافقة المبدئية علي التنفيذ والصادرة من المحافظة المعنية والأصل للإطلاع عليها.
 - صورة من الموافقة البيئية.
 - صورة من الجدول الزمني لخطة توفيق الأوضاع البيئية المقدمة وموقعه من صاحب الشأن وفرع جهاز شئون البيئة المختص (بالنسبة للنماذج التي لم يتم الانتهاء منها وتشغيلها).
 - ما يفيد التعاقد النهائي مع الجهة المنفذة أو أي مستندات تفيد الجدية في التعاقد والالتزام في السداد.
 - ما يفيد التعاقد المبرم مع الجهة المستوردة أو طلبات الشراء معتمد ومختوم بخاتم الجهة الطالبة مع توضيح بياناتها ومحدد بها الكميات والسعر.
 - صورة بطاقة الرقم القومي لصاحب الشأن أو وكالة مع تقديم صورة من التوكيل والاصل للاطلاع
 - صورة من السجل التجاري والصناعي والاصل للاطلاع.
 - صورة من البطاقة الضريبية / (سجل المصدرين للسادة المصدرين)
- ٢- يتم تقديم الطلبات، خلال أيام الأحد والأثنين من كل أسبوع بمركز خدمة المستثمرين بوزارة البيئة.
- ٣- يتم تحويل الطلب إلى وحدة الفحم النباتي للمراجعة الفنية واتخاذ اللازم واحتساب كميات الفحم النباتي المطلوب تصديرها طبقاً للطاقة الانتاجية للنماذج وذلك بعد مراجعته والتأكد من استيفاء كافة المستندات المطلوبة.
- ٤- يتم استصدار أمر توريد مبالغ مالية تحت حساب تحصيل رسوم استصدار الموافقات البيئية اللازمة نظير تداول الفحم النباتي بغرض تصديره طبقاً للقرار الوزاري رقم (٨٥) لسنة ٢٠١٧ (٨٠) جنية مصري عن كل طن فحم نباتي، موجهة لصندوق حماية البيئة لإتخاذ اللازم نحو التحصيل.
- ٥- يتم استصدار الموافقات واعتمادها من السلطة المختصة بجهاز شئون البيئة.
- ٦- يقوم مكتب السيد الرئيس التنفيذي للجهاز بتسليم الموافقات لمركز خدمة المستثمرين
- ٧- يتم تسليم الموافقات يوم الخميس من كل اسبوع من مركز خدمة المستثمرين.
- ٨- يقوم مركز خدمة المستثمرين بموافاة وحدة الفحم النباتي بصورة من الموافقة المسلمة والموقع عليها من المستلم.

ثانياً: في حالة تجديد الموافقة المبدئية أو الحصول على الموافقة النهائية من المحافظة المعنية :

- ١- يتم مليء البيانات الخاصة بطلب التقدم بإسم السيد الدكتور الرئيس التنفيذي لجهاز شئون، على أن يرفق بالطلب عدد (٢) نسخة من المستندات الآتية بداخل حافظة بلاستيكية :
 - صورة طبق الأصل من تجديد الموافقة المبدئية على التنفيذ أو صورة طبق الأصل من الموافقة النهائية الصادرة من المحافظة المعنية.
 - صورة من الموافقة البيئية.
 - ما يفيد التعاقد المبرم مع الجهة المستوردة أو طلبات الشراء معتمد ومختوم بخاتم الجهة الطالبة مع توضيح بياناتها ومحدد بها الكميات والسعر.
 - صورة بطاقة الرقم القومي لصاحب الشأن أو وكالة مع تقديم صورة من التوكيل والاصل للاطلاع.
 - صورة من السجل الصناعي علي أن يكون ساري العمل به والأصل للإطلاع.
- ٢- يتم تقديم الطلبات، خلال أيام الأحد والأثنين من كل أسبوع بمركز خدمة المستثمرين بوزارة البيئة.
- ٣- يتم تحويل الطلب إلى وحدة الفحم النباتي للمراجعة الفنية واتخاذ اللازم واحتساب كميات الفحم النباتي المطلوب تصديرها طبقاً للطاقة الانتاجية للنماذج وذلك بعد مراجعته والتأكد من استيفاء كافة المستندات المطلوبة.
- ٤- يتم استصدار أمر توريد مبالغ مالية تحت حساب تحصيل رسوم استصدار الموافقات البيئية اللازمة نظير تداول الفحم النباتي بغرض تصديره طبقاً للقرار الوزاري رقم (٨٥) لسنة ٢٠١٧ (٨٠) جنية مصري عن كل طن فحم نباتي)، موجهة لصندوق حماية البيئة لإتخاذ اللازم نحو التحصيل.
- ٥- يتم استصدار الموافقات واعتمادها من السلطة المختصة بجهاز شئون البيئة.
- ٦- يقوم مكتب السيد الرئيس التنفيذي للجهاز بتسليم الموافقات لمركز خدمة المستثمرين
- ٧- يتم تسليم الموافقات يوم الخميس من كل اسبوع من مركز خدمة المستثمرين.
- ٨- يقوم مركز خدمة المستثمرين بموافاة وحدة الفحم النباتي بصورة من الموافقة المسلمة والموقع عليها من المستلم.

ثالثاً: في حالة الانتهاء من خطة توفيق الأوضاع البيئية والحصول على رخصة التشغيل من هيئة التنمية الصناعية بالنسبة لكل من نماذج مكامير الفحم النباتي التي تم الانتهاء من توفيق أوضاعها ومصانع الفحم النباتي المضغوط :

- ١- يتم مليء البيانات الخاصة بطلب التقدم بإسم السيد الدكتور الرئيس التنفيذي لجهاز شئون، علي أن يرفق بالطلب عدد (٢) نسخة من المستندات المستندات الآتية :
 - صورة من رخصة التشغيل الصادرة من هيئة التنمية الصناعية والأصل للإطلاع عليها.
 - صورة طبق الأصل من الموافقة البيئية الصادرة من هيئة التنمية الصناعية بالنسبة لمصانع الفحم المضغوط.
 - ما يفيد التعاقد المبرم مع الجهة المستوردة أو طلبات الشراء معتمد ومختوم بخاتم الجهة الطالبة مع توضيح بياناتها ومحدد بها الكميات والسعر.
 - صورة بطاقة الرقم القومي لصاحب الشأن أو وكالة مع تقديم صورة من التوكيل والأصل للإطلاع
 - صورة من السجل الصناعي علي أن يكون ساري العمل به والأصل للإطلاع.
- ٢- يتم تقديم الطلبات، خلال أيام **الأحد والأثنين** من كل أسبوع بمركز خدمة المستثمرين بوزارة البيئة.
- ٣- يتم تحويل الطلب إلى وحدة الفحم النباتي للمراجعة الفنية واتخاذ اللازم واحتساب كميات الفحم النباتي المطلوب تصديرها طبقاً للطاقة الانتاجية للنماذج وذلك بعد مراجعته والتأكد من استيفاء كافة المستندات المطلوبة.
- ٤- يتم استصدار أمر توريد مبالغ مالية تحت حساب تحصيل رسوم استصدار الموافقات البيئية اللازمة نظير تداول الفحم النباتي بغرض تصديره طبقاً للقرار الوزاري رقم (٨٥) لسنة ٢٠١٧ (٨٠) جنية مصري عن كل طن فحم نباتي)، موجهة لصندوق حماية البيئة لإتخاذ اللازم نحو التحصيل.
- ٥- يتم استصدار الموافقات واعتمادها من السلطة المختصة بجهاز شئون البيئة.
- ٦- يقوم مكتب السيد الرئيس التنفيذي للجهاز بتسليم الموافقات لمركز خدمة المستثمرين
- ٧- يتم تسليم الموافقات يوم الخميس من كل اسبوع من مركز خدمة المستثمرين.
- ٨- يقوم مركز خدمة المستثمرين بموافاة وحدة الفحم النباتي بصورة من الموافقة المسلمة والموقع عليها من المستلم.

ملحوظة:

- طلب التقدم متوافر بإدارة خدمة المواطنين بالمقر الرئيسي لجهاز شئون البيئة والفروع بالمحافظات، كما يمكن تحميل الطلب من علي موقع الوزارة www.eeaa.gov.eg
- الدورة المستندية لإستصدار الموافقة علي التصدير تستلزم ٤ أيام عمل.